



ولاية ميشيغان  
مكتب الحاكم  
لانسينك

غريتشن ويتمر  
حاكم الولاية

جارلين جيلكريست الثاني  
نائب الحاكم

## أمر تنفيذي

رقم 28-2020

### إعادة خدمة المياه إلى المساكن المشغولة خلال جائحة فيروس كوفيد-19 (COVID-19)

فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) هو مرض تنفسي يمكن أن يؤدي إلى مرض خطير أو الوفاة. يحدث بسبب سلالة جديدة من فيروسات الكورونا التي لم يتم تحديدها سابقاً في البشر وتنتشر بسهولة من شخص لآخر. لا يوجد حالياً أي لقاح معتمد أو علاج مضاد للفيروسات لهذا المرض.

في 10 آذار (مارس) 2020، حددت إدارة الصحة والخدمات الإنسانية في ولاية ميشيغان أول حالتين مفترضتين إيجابيتين لكوفيد-19 في ميشيغان. في نفس اليوم، أصدرتُ الأمر التنفيذي رقم 4-2020. أعلن هذا الأمر حالة الطوارئ عبر ولاية ميشيغان بموجب القسم 1 من المادة 5 من دستور ولاية ميشيغان لعام 1963، وقانون إدارة الطوارئ، PA 390 1976، بصيغته المعدلة، MCL 30.401-421، وسلطات الطوارئ للحاكم قانون عام 1945، PA 302 1945، بصيغته المعدلة، MCL 10.31-33.

يمنح قانون إدارة الطوارئ الحاكم سلطات واسعة وواجبات لـ "التعامل مع المخاطر التي تهدد هذه الولاية أو شعب هذه الولاية بسبب كارثة أو حالة طوارئ"، والتي قد ينفذها الحاكم من خلال "الأوامر التنفيذية والإعلانات والتوجيهات التي لها قوة وتأثير القانون". MCL (30.403) - (2). وبالمثل، ينص قانون سلطات الطوارئ لعام 1945 على أنه بعد إعلان حالة الطوارئ، "يجوز للحاكم إصدار أوامر وقواعد ولوائح معقولة حسبما يراه ضرورياً لحماية الأرواح والممتلكات أو لإعلان وضع حالة الطوارئ داخل المنطقة المصابة تحت السيطرة" MCL 10.31(1).

للتخفيف من حدة إنتشار كوفيد-19، وحماية الصحة العامة، وتجنب الوفيات غير الضرورية، فمن الأهمية أن يبقى جميع سكان ميشيغان في منازلهم أو مساكنهم إلى أقصى حد ممكن ويغسلون أيديهم جيداً وابتنظام. الآن وأكثر من أي وقت مضى، يعد توفير المياه النظيفة للمنازل أمراً ضرورياً لصحة الإنسان ونظافته، وللصحة العامة والسلامة في هذه الولاية. في المقابل، قامت العديد من منشآت تجهيز المياه بالفعل بتعليق إغلاق المياه خلال هذه الفترة الصعبة. نظراً للحاجة الماسة لضمان حصول سكان ميشيغان على المياه النظيفة في المنزل أثناء جائحة كوفيد-19، فمن المعقول والضروري المطالبة بإعادة المياه النظيفة إلى المنازل في جميع أنحاء ولاية ميشيغان طوال حالة الطوارئ هذه. وبسبب كون ذلك مهماً للغاية بالنسبة لحكومة الولاية أن يكون لديها معلومات حديثة ودقيقة فيما يتعلق بالحصول على المياه النظيفة، فمن المعقول والضروري الطلب من منشآت تجهيز المياه العامة للإبلاغ عن حالة خدمة تجهيز المياه داخل مناطق الخدمة الخاصة بها.

بموجب دستور ميشيغان لعام 1963 وقانون ميشيغان، أمر بما يلي:

1. يجب أن تعيد منشأة تجهيز المياه العام خدمة تجهيز المياه إلى أي منزل مشغول حيث تم إيقاف خدمة تجهيز المياه بسبب عدم دفع الفواتير، طالما أن منشأة تجهيز المياه العامة ليس لديها سبب للإعتقاد بأن إعادة خدمة تجهيز المياه من شأنه أن يشكل خطرًا على الصحة العامة (على سبيل المثال، بسبب انتقال التلوث). لتسهيل إعادة خدمة تجهيز المياه، يجب أن تبذل منشآت تجهيز المياه العامة على الفور أفضل الجهود لتحديد المنازل المشغولة في مناطق الخدمة التي لا تتوفر فيها خدمة تجهيز المياه. لأغراض تنفيذ هذا الأمر، تعني "منطقة الخدمة" الخاصة بمنشأة تجهيز المياه العامة المنطقة التي تُحصَل فيها منشآت تجهيز المياه العامة الفواتير مقابل خدمة تجهيز المياه.
2. إذا قررت منشآت تجهيز المياه العامة أن أي منازل مشغولة في منطقة الخدمة الخاصة بها قد أغلقت خدمة تجهيز المياه لأي سبب بخلاف عدم دفع الفواتير أو أن إعادة خدمة تجهيز المياه من شأنها أن تشكل خطرًا على الصحة العامة، فيجب عليها بذل قصارى جهدها لتصحيح هذه الظروف واستعادة خدمة تجهيز المياه لهذه المنازل المشغولة في أقرب وقت ممكن.
3. يجب على جميع منشآت تجهيز المياه العامة التي استخدمت إغلاق المياه لمعالجة مسألة عدم دفع الفواتير خلال العام الماضي وفي أقرب وقت ممكن وفي موعد أقصاه 12 نيسان (أبريل) 2020، إبلاغ مركز عمليات الطوارئ في الولاية فيما يتعلق بالحصول على المياه في مناطق خدمتهم. يجب أن يتضمن التقرير مايلي:
  - (أ) بيان للجهود التي بذلت لتحديد المنازل المشغولة في منطقة خدمة تجهيز المياه العامة التي لا تحتوي على خدمة المياه.
  - (ب) عدد المنازل المشغولة في منطقة خدمة التجهيز بالمياه العامة التي لا تحتوي على خدمة المياه نتيجة الإغلاق بسبب عدم دفع الفواتير.
  - (ج) عدد المنازل المشغولة في منطقة خدمة التجهيز بالمياه العامة التي لا تتوفر فيها خدمة المياه نتيجة لأي سبب بخلاف عدم دفع الفواتير.
  - (د) تقديم شهادة (certification)، إذا كان صحيحًا، بأنه تم بذل أفضل الجهود لتحديد المنازل المشغولة داخل منطقة الخدمة التي ليس لديها خدمة تجهيز مياه؛ وأنه، على حد علم منشأة تجهيز المياه العامة، لا يتم إيقاف خدمة تجهيز المياه في أي من المنازل المشغولة بسبب عدم دفع الفواتير؛ أن منشأة تجهيز المياه العامة قد أعادت توصيل خدمات المياه لجميع المنازل المشغولة التي يمكن إعادة توصيلها دون إحداث خطر على الصحة العامة؛ وأن منشأة تجهيز المياه العامة قد بذلت قصارى جهدها لمعالجة الظروف التي تحول دون إعادة التوصيل بسبب الخطر على الصحة العامة.
4. إذا قدمت منشأة تجهيز المياه العامة تقريرًا بموجب القسم 3 من هذا الأمر لا يفي بجميع المتطلبات الموضحة في القسم 3، فيجب على منشأة تجهيز المياه العامة تقديم تقرير تكميلي كل 30 يومًا حتى يقدم تقريرًا يلبي جميع متطلبات القسم 3.

5. لا يوجد شيء في هذا الأمر يلغي التزام المقيم بالدفع مقابل تجهيز المياه، أو يمنع منشأة تجهيز المياه العامة من فرض رسوم على أي عميل مقابل خدمة تجهيز المياه، أو يقلل من المبلغ الذي قد يدين به المقيم مقابل خدمة تجهيز المياه العامة.

6. يعتبر هذا الأمر ساري المفعول على الفور ويستمر حتى إنهاء حالة الطوارئ بموجب القسم 3 من الأمر التنفيذي 2020-4

تم بتوقيعي وختم من قبلنا بختم ولاية ميشيغان العظيم.



التاريخ: 28 آذار (مارس) 2020

الوقت: 7:09 مساءً

---

غريتشن ويتمر  
حاكم الولاية

من قبل حاكم الولاية:

---

وزير الخارجية

